

## صحيح مسلم

8 - ( 3018 ) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه عن عائشة .

لهن كتب ما تؤتونهن لا اللاتي النساء يتامى في الكتاب في عليكم يتلى وما { قوله في ٧ وترغبون أن تنكوهن } قالت أنزلت في اليتيمة تكون عند الرجل فتشركه في ماله فيرغب عنها أن يتزوجها ويكره أن يتزوجها غيره فيشركه في ماله فيعضلها فلا يتزوجها ولا يتزوجها غيره .  
[ ش ( فيعضلها ) أي يمنعها الزواج ]